

4131 - حكم صلاة التسابيح - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

هل صلاة التسابيح واردة في السنة النبوية؟ وما الحكم في قائل يقول او نقفل هذا السؤال سؤال واقع ربما يكون سيء سماحة الشيخ لا لا هذا نعم لا بأس يقول عليه الطلاق من دينه - [00:00:00](#)

ايش؟ يسأل عن سائل قال تلكم العبارة هذا على كل حال كلها منكر اما صلاة التسابيح فقد في الاختلاف فيها العلماء منهم من صح حديثها من ضعف احاديثها والصواب انها ضعيفة وانها لا تشرح ولا تستحب. طيب هذا صواب في صلاة التسبيح. نعم. واما هذا يقال عليه الطلاق من دينه ما يفعل كذا وكذا. نعم. معناه عليه الخروج من دينه - [00:00:18](#)

ما شاء الله وهذا كلام منكر. يقول النبي صلى الله عليه وسلم من حلف بملء غير الاسلام كاذب متعمد فهو كما قال المقصود ان هذا يجب يجب عليه ان يتوب الى الله وان يحذر مثل هذا الكلام. لا يقول عليه الطلاق من دينه او هو كافر او هو يهودي او نصراني ما يفعل كذا - [00:00:46](#)

او سوف يفعل كذا او ما اشبه ذلك لا يستعمل غير هذا. يقول والله لافعلن كذا او والله ما افعل كذا يكفي هذا. نعم. اما ان يقول هو يهودي او نصراني او - [00:01:04](#)

عليه الطلاق من دينه انما يفعل كذا كل هذا غلط ومنكر لا يجوز. بارك الله وتعريض لدينه للذهاب والضياع والردة عن الاسلام نعوذ بالله. يجب الحذر والتوبة ومن هذا نسأل الله العافية نعم. بارك الله فيكم - [00:01:14](#)